المخاطر الأخلاقية في المصارف في ظل التطورات التقنية (غسيل الأموال)

محمد ناصر الهاشمي طالب دكتوراه في جامعة الزيتونة Med.nasser91@gmail.com

المخاطر الأخلاقية في المصارف في ظل التطورات التقنية (غسيل الأموال)

محمد ناصر الهاشمي طالب دكتوراه في جامعة الزيتونة Med.nasser91@gmail.com

مقدمة.

تواجه المصارف اليوم جملة من التحديات الاقتصادية الكبرى عالميا، وتمثل المخاطر الأخلاقية ضمن الصناعة المصرفية أحد أهم هذه التحديات، تتضمن هذه المخاطر أنواعا متعددة منها ما يتعلق بالجانب الإداري أو بطبيعة التعاملات المصرفية.

وحيث أن المؤسسات المصرفية هي الأساس الذي يعتمد عليه اقتصاد العالم فإدارتها تحتاج إلى حوكمة فعالة ورصينة للتصدي لأنواع المخاطر بكافة أنواعها، مثل مخاطر إضفاء الشرعية على طباعة الأموال في المصارف المركزية و مخاطر أخلاقيات المهنة..

وليست مكافحة غسيل الأموال إلا واحدة من هذه المخاطر إن لم تكن أخطرها. ذلك أنه بوجود آليات واستراتيجيات محدثة لدى مؤسسات البنوك يمكنها الحد من نمو عمليات غسيل الأموال، وخاصة تلك التي تتصف بضمان السرية والكتمان، وتتطلب التحديات المتزايدة لهذا المجال وضع المزيد من الآليات والاستراتيجيات خاصة في ظل التطورات التقنية وتحول أكثر المعاملات المالية عن وضعها التقليدي إلى معاملات مالية إلكترونية من الصعب تتبع هذا النوع من العمليات عن طريقها.

ويتعين على البنوك اتخاذ التدابير المناسبة للتحقق من هوية عملائها قبل التعامل معهم والتثبت من عملياتهم المصرفية المتنوعة، كفتح الحسابات والتحويلات، وإجراء المعاملات النقدية ذات الحجم الكبير، والتحويلات الالكترونية للنقود، خصوصا أن هذه التعاملات تبنى على الثقة والاعتبار الشخصي إلى حد كبير، كما أن السرية المصرفية تمكن المصارف من حماية نفسها.

كما يمثل تواطؤ العاملين في المؤسسات البنكية لتسهيل عملية إيداع الأموال غير المشروعة أحد أهم الأخطار الأخلاقية، كما يعد أحد الأساليب لإضفاء الشرعية على هذه الأموال غير المشروعة، وهذا ضمن أساليب أخرى متعددة منها ما هو تقليدي وما هو مستحدث.

وليست المصارف الإسلامية هي الأخرى بمنأى عن هذه المخاطر وغيرها من أنواع المخاطر لما تتميز به من خصائص واختلاف طبيعة عملها عن المصارف التقليدية، فنجد تقليل هذه المصارف الإسلامية لتطبيق عمليات المشاركة بسبب ارتفاع المخاطر الأخلاقية فيها.

بالمقابل حددت ضوابط ومعايير تحد من حدوث هذه المخاطر الأخلاقية في المصارف الإسلامية ويدخل تحديد خطر غسيل الأموال ضمن أحد المبادئ التي يقوم عليها التمويل الإسلامي وهو مبدأ عدم التعامل في المحرمات.

مشكلة البحث:

ما هي المخاطر الأخلاقية؟وما هي أساليب ووسائل غسيل الأموال؟ وكيف تطورت عبر وسائل التقنيات المصرفية؟ وما هي الآليات والإجراءات المتبعة للوقاية منها؟ وما هو موقف الشريعة الإسلامية من هذه العمليات؟

أهداف البحث:

يهدف البحث إلى توضيح وإبراز:

مفهوم المخاطر الأخلاقية وعمليات غسيل الأموال في البنوك وأسبابها ومخاطرها.

التعرف على وسائل عمليات غسيل الأموال والآثار السلبية لنموها في ظل التطورات التقنية.

استعراض الجهود الدولية والاستراتيجيات البنكية لمكافحة علميات غسيل الأموال.

استعراض موقف الشريعة الإسلامية من عمليات غسيل الأموال.

أهمية البحث:

تكمن أهمية البحث في أنه يعالج جانبا أساسيا من جوانب المخاطر في الصناعة المصرفية، ألا وهو قضية غسيل الأموال وتقشيها في العالم، خصوصا في ظل التطورات التقنية اليوم، وموقف الشريعة منها.

منهج البحث:

يعتمد البحث على المنهج التحليلي الوصفي، وذلك بغرض وصف وتحليل المعطيات المتعلقة بالموضوع من خلال ما توفر من مراجع عربية وأجنبية متنوعة.

خطة الدراسة:

للإجابة عن الإشكالية المطروحة من خلال المنهج المعتمد في البحث، ستكون خطة البحث مكونة من الآتي:

أولا: مفهوم المخاطر الأخلاقية وغسيل الأموال: الأسباب والمجالات.

ثانيا: أساليب غسيل الأموال ووسائله في ظل التطورات التقنية وآثاره.

ثالثا: الجهود الدولية والآليات المصرفية الوقائية من عمليات غسيل الأموال.

رابعا: موقف الشريعة الإسلامية من غسيل الأموال.

أولا: مفهوم المخاطر الأخلاقية وغسيل الأموال: الأسباب والمجالات

المخاطر الأخلاقية إحدى أهم التحديات التي تعاني منها المصارف اليوم، لما لها من أثر سلبي على سمعة المصارف، ولما لها من تأثير على سلامة الاقتصاد ونموه، فقد أسهمت هذه المخاطر الأخلاقية في السوق الرأسمالية في الأزمة المالية مم ٢٠٠٨ لدرجة أن بعضها اعتبرها السبب الجوهري الكامن وراء الأزمة'.

٢ - مفهوم المخاطر الأخلاقية:

أول ما بدأ استخدام مصطلح "المخاطر الأخلاقية" "Moral Hazard" كان في مجال التأمين، ويستخدم للدلالة على الغش والخداع وما شابه ذلك، وقد ظهر منذ فترة في الكتابات الاقتصادية الرأسمالية.

و"تعبر المخاطر الأخلاقية عن تلك المخاطر الناجمة عن عدم تصرف أحد أطراف الصفقة بأمانة، بمعنى أن المخاطر الأخلاقية تقع عندما يتصرف الطرف المحمي من المخاطر بشكل مختلف عنه فيما لو كان معرضا لتلك المخاطر"،

وانسجاما مع الموقف الاقتصادي الرأسمالي القاضي بالفصل بين القيم والاقتصاد، أصبح المعنى المستخدم للمخاطر الأخلاقية يعبر عن حالة من عدم الكفاءة ".

^{&#}x27;أحمد فارس عران، المخاطر الأخلاقية والأزمة العالمية المعاصرة وجهة نظر إسلامية، مجلة إسلامية المعرفة، السنة السادسة عشرة، العدد ۲۲، ۲۰۱۱:۲۱، ص ۱٦۹ 'المرجع السابق، ص ١٥٥

³Dembe, Allard E. and Leslie I. Boden. Moral Hazard: A Question of Morality? New Solutions. 10 (3), 2000, pp. 257-279.

٢ - مفهوم غسيل الأموال:

يرجع الاهتمام العالمي بقضية غسيل الأموال لما له من تأثير على اقتصاديات الدول واستقرارها، وتزايد حجم الأموال المغسولة في الأوعية المصرفية والتي تحرك عجلة الاقتصاد الدولية حيث تقدر بنحو " مليار دولار أمريكي سنويا أي ما يعادل حوالي ٢% من إجمالي الناتج المحلي الدولي"

يعتبر مصطلح غسيل الأموال حديثا نسبيا في البحوث والدراسات القانونية، ويرجعه البعض إلى تقرير صحفي عن فضيحة ووتر جيت في الولايات الآمريكية عام ١٩٧٣، وأول ظهور لهذا المصطلح في الإطار القضائي والنظام كان عام ١٩٨٢، لينتشر استخدامه بعد ذلك في العالم°.

ويقصد بمصطلح غسل الأموال بمفهومه الحديث تحويلها من أموال قذرة إلى أموال مشروعة وذلك بإضفاء الشرعية عليها، ونورد هنا بعض التعريفات الاصطلاحية لغسيل الأموال:

"هو قطع الصلة بين الأموال المتحصلة من أنشطة إجرامية وبين مصدرها غير المشروع من أجل إضغاء صغة الشرعية على تلك الأموال"¹

"تحويل أو نقل الأموال التي يتم الحصول عليها بطرق غير مشروعة أو المتهربة من الالتزامات القانونية إلى أشكال أخرى من أشكال الاحتفاظ بالثروة للتغطية على مصادرها والتجهيل بها"\!

"أنها كل تمويه لمصدر الأموال المكتسبة بطريقة غير مشروعة، أو هو العملية التي يلجأ إليها القائمون على الاتجار غير المشروع، لإخفاء وجود دخل أو لإخفاء مصدره غير المشروع أو لاستخدام الدخل في وجه غير مشروع فضلا عن تمويه ذلك الدخل يبدو وكأنه دخل مشروع"^

وهناك عدة مرادفات مصطلحية لغسيل الأموال مثل: "تبييض"، أو "تطهير"، أو "تنظيف" الأموال أو تجفيف الأموال القذرة .

وهو في نظر الاقتصاديين يطلق على ما يسمى بالاقتصاد الخفي والاقتصاديات السوداء واقتصاد الظل '، وهذه المصطلحات كلها يقصد بها تلك الاقتصاديات "التي تنطوي في جزء كبير منها على

أمجد سعود قطيفان الخريشة، جريمة غسيل الأموال، رسالة ماجستير منشورة، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ط١، ٢٠٠٦، ص ٣٣، بتصرف.

[°]د. على عبد الله أحمد شاهين، الاستراتيجيات المصرفية لمكافحة عمليات غسيل الأموال وسبل تطويرها، دراسة تطبيقية على المصارف العاملة في فلسطين، يونية ٢٠٠٩، ص ٥

آبر اهيم حامد طنطاوي، المواجهة التشريعية لغسيل الأموال في مصر "دراسة مقارنة"، القاهرة: دار النهضة العربية، ٢٠٠٣، ص ٧. ٧سيد أحمد عبد الخالق، الأثار الاقتصادية والاجتماعية لغسيل الأموال، القاهرة، دار النهضة العربية، ١٩٩٧، ص ٣

[^]مصطفى طاهر، المواجهة التشريعية لظاهرة غسل الأموال المتحصلة من جرائم المخدرات، القاهرة، ٢٠٠٢، ص ٥-والدرجة السادة عربي

^{&#}x27;سامر مظهر قنطقجي، اقتصاد الظل الرقمي، مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية، عدد ٨١، فبراير ٢٠١٩، ص ٩.

كسب الأموال غير المشروعة ولخوف أصحابها من المساءلة القانونية وخشيتهم من الناس فإنهم يلجؤون بعد كسبها في غفلة من القانون أو تواطؤ من القائمين عليه أو في بلد آخر إلى تحويل هذه الثروة غير المشروعة إلى ثروة تبدو في ظاهرها مشروعة كشراء أراض زراعية أو بناء عقارات، أو إنشاء مصانع، أو إيداعات في البنوك أو غيرها من أساليب التمويه" ١

٢ -أسباب تفشى عمليات غسيل الأموال:

تولدت ظاهرة غسيل الأموال لعدة أسباب من بينها:

انتشار الأعمال التجاربة غير الشرعية مثل تجارة المخدرات والسلاح...

عدم وجود قوانين صارمة لمكافحة غسيل الأموال في بعض الدول وتقديم تسهيلات بنكية مما يشجع على عمليات غسيل الأموال فيها

بحث مالكي الأموال غير الشرعية بطرق خفية لإضفاء الشرعية على أموالهم المغسولة خوفا من الشبهة و المتابعة القانونية.

التهرب من دفع الضرائب بسبب معدلات ارتفاعها، ومحاولة إيجاد سبل غير مباشرة لتشريع الأموال ومزجها في قنوات شرعية لإبعاد الشبهة عنها ١١٠.

المنافسة بين البنوك لجذب الأموال المودعة، وزبادة معدلات الأرباح من خلال فوارق أسعار الفائدة الدائنة والصرف الأجنبي ١٠،

الخطر الأخلاقي المتولد عن الفساد السياسي والاجتماعي والأخلاقي في أنظمة الدول، مثل شيوع الرشوة، والمحاباة، والوساطة في تسيير مختلف الأنشطة، وغياب الشفافية، والمغالطة في التقارير المحاسبية.

كذلك يعتبر من أخطر أسباب عمليات غسيل المال اليوم الانفتاح العالمي للأسواق المالية وتطور التقنيات الحديثة وظهور أنماط جديدة من التعامل المالي، الذي له أبعاده وتأثيره على عمليات غسيل

الد. لسوس مبارك، النقود الالكترونية بين الكبح والتشجيع لجريمة غسيل الأموال، مجلة الاقتصاد الجديد، عدد ٠٠٠ ديسمبر ٢٠٠٩،

١٦١ المرجع السابق ص

١٣مجموعة باحثين، تطور أساليب غسيل الأموال ودور إجراءات الرقابة الوقائية في البنوك لتعزيز مواجهة الظاهرة، موقع البوابة المجلات الجزائرية، /https://www.asjp.cerist.dz

الأموال، فالانترنت حررت مستخدميها من قيود المكان والزمان وأصبحت تتيح لهم الوصول إلى أي معلومة من كل أنحاء العالم في أي لحظة أن

مساهمة التقدم التكنولوجي في ظهور بطاقات الحرف الالكترونية وانتشار جرائم الأنترنت والجرائم الالكترونية، ذلك وغيره مما ساهم في سرعة انتشار عمليات غسيل الأموال وسهولتها ١٥٠٠.

عدم اتفاق دولي على مفهوم موحد للمال القذر ومكافحته مما يشكل عائقا في سبيل التعاون الدولي لمكافحة هذه العمليات.

من خلال هذا الاستعراض لمفهوم غسيل الأموال نجد تكرار فعلي التمويه والإخفاء، وذلك يوصلنا إلى أن عملية غسيل الأموال تتألف من قسمين:

ب - إخفاء مصدر الأموال غير المشروعة

ب - تمويه حقيقة الأموال وإضفاء الشرعية عليها.

كما أن عملية غسيل الأموال عملية معقدة وتمر بعدة مراحل أو محطات، وتتطلب استخدام أدوار متعددة لإخفاء أثر عدم شرعية الأموال، وأهم هذه المراحل:

الخصائص	الهدف	المراحل			
المرحلة الأكثر ضعفا وأكثر خطرا وحجم السيولة فيها ضخم	إدخال الأموال غير الشرعية	مرحلـــة التوظيـــف أو الإيـــداع	١		
جدا.	واستثمارها داخل الدورة المالية	Placement			
أكثر أمانا وتعتمد على تواطؤ الغير أفرادا ومؤسسات وتبحث	إخفاء مصدر الأموال غير	محلة التمويه Layering	۲		
عن الدول التي تستطيع خرق قوانينها وأنظمتها وأغلبها يكون	الشرعية				
في الدول النامية					
الأصعب اكتشافا وتعتمد على أسلوب التقنيات الحديثة	إظهار الأموال على أنها شرعية	مرحلة الدمج أو الاستثمار في	٣		
وخاصة في المعلوماتية والاتصالات.		الاقتصاد Integration			
الجدول (١) من إعداد الباحث بالاعتماد على عدة مصادر ٢٠.					

نعناعة جلاب، بوحفص، أليات العمل المصرفي في الجزائر والوقاية من جريمة تبييض الأموال ومكافحتها"، مجلة الأبحاث الاقتصادية، العدد٢، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سعد دحلب، البليدة، الجزائر، ٢٠٠٨، ص: ٥٨.

أشهد العالم جملة من جرائم عمليات الاحتيال الالكترونية وأنواع أخرى تدخل ضمن غسيل الأموال خصوصا في السنوات الأخيرة، من أمثلتها: عمليات السرقة عبر الانترنت التي تم الابلاغ عنها في أمريكا ٢٠٠٧ بلغت ٢٤٠ مليون دولار، وبلغ عدد الشكاوى عن عمليات الاحتيال ٢٢٠ ألف شكوى، هذ بالإضافة إلى كثير من العمليات التي لم يتم الابلاغ عنها". راجع: د. لسوس مبارك، النقود الاكترونية بين الكبح والتشجيع لجريمة غسيل الأموال، مجلة الاقتصاد الجديد، مرجع مذكور، ص ١٦٢

[°] عبد الحميل عبد المطلب، العولمة واقتصاديات البنوك، الدار الجامعية، الاسكندرية، مصر، ٢٠٠١، ص ٢٣٥.

۱۰یراجع:

د. على عبد الله أحمد شاهين، الاستراتيجيات المصرفية لمكافحة عمليات غسيل الأموال وسبل تطويرها، مرجع مذكور، ص ٢-٧

٣ - مجالات الأنشطة المساهمة في تولد غسيل الأموال:

يشمل مجال الأنشطة غير المشروعة كل ما يدخل ضمن التعامل في المحرمات المالية وذلك مثل:

- التعامل في التجارة غير المشروعة للمخدرات ولواحقها
- جرائم الرشوة والاختلاس.. والتعدي على المال العام.
 - الفساد الإداري والمالي والسياسي.
 - جرائم الغش والاحتيال وخيانة الأمانة.
 - السرقة بمختلف أنواعها
 - التزوير بكافة أشكاله وأنواعه ۱۷

ثانيا: أساليب غسيل الأموال ووسائله في ظل التطورات التقنية المصرفية وآثارها:

في ظل تسارع التقنيات الحديثة وتطورها في شتى المجالات بما في ذلك التقنيات المالية، نجد أن البنوك تتحمل مسؤوليتها الأخلاقية وضبط وحوكمة الآليات الرادعة للوقاية من عمليات غسيل الأموال، ذلك أن البنوك تمثل الأساس الذي تتم غالبا من خلاله عمليات غسيل الأموال،

ذكرنا أن عمليات غسيل الأموال ترتبط بالبنوك ارتباطا وثيقا، حيث أن البنوك تمثل أحد أهم القنوات التي يتم من خلالها غسيل الأموال، وذلك عبر وسائل وطرق منها ما هو تقليدي وما هو عبر التقنيات الحديثة.

ذلك أن التقنيات المصرفية تطورت اليوم بفضل التقدم التكنولوجي مثل تطوير طرق دفع جديدة تعتمد على الانترنت وتحويل الأموال عبرها بضغطة زر كذلك.

١ - أساليب عمليات غسيل الأموال:

تتم عمليات غسيل الأموال عن طريق البنوك بعدة وسائل وتقنيات منها ما هو تقليدي، وما هو مستحدث، وبوضح الجدول التالي أهم هذه الأساليب:

المعاد جواني، مصادر جريمة تبييض الأموال (عمليات غسيل الأموال)، ص ٦-١٠، موقع: /https://www.asjp.cerist.dz

الأساليب المستحدثة		الأساليب التقليدية		
تضم بطاقات الائتمان أنواعا متعددة	استعمال	وذلك عن طريق إيداع غاسلي الأموال أموالهم	الإيداع	
مثل بطاقات الحسم، والبطاقات	بطاقات	المكتسبة من أنشطة غير مشروعة في أحد	والتحويل	
الذكية	الائتمان	الحسابات البنكية في بنوك وبلدان مختلفة، ثم		
		تحويلها إلى البلد الذي سيتم الاستثمار فيه.		
وذلك بإيداع مبالغ مالية في بنوك أجنبية بحجة	التحـويلات	غالبا ما يستخدم أصحاب الأموال غير	الحسابات	
إنشاء مشروع استثماري كبير، ثم سحب هذا	الرأسمالية و	المشروعة الحسابات السرية في البنوك	السرية	
المبلغ أو تحويله وإيداعه في البلد الأصلي، على أنه أرباح نشاط اقتصادي وتجاري في بلد آخر.	الالكترونية	التسهيل التستر على عملية غسل الأموال،	·	
المصارف التي تتعامل مع عملائها	بنــوك	وهي تمثل ملاذا آمنا لغاسلي الأموال فهذه	الخــــزائن	
عبر الانترنت، وتقدم خدماتها عن	الأنترنت	الخزائن لا تفتح إلا بمعرفة البنك والعميل.	الحديدية	
طريقها كذلك.				
مثل عمليات الدفع، والتحويلات	العمليات	وهو قيام العاملين في البنوك بتسهيل عملية الإيداع	التواطــــــؤ	
الالكتروني بأنواعها	المصـــرفية	للأموال غير المشروعة في البنوك دون مواجهة	البنكي	
	الألكترونية	صعوبة الإيداع أو التحقيق، وهي تدخل ضمن المخاطر الأخلاقية لعاملي البنك		
الجدول (Y) من إعداد الباحث بالاعتماد على عدة مراجع				

٢ - الوسائل التقنية التي يتم عن طريقها غسيل الأموال:

تتولد عمليات غسيل الأموال المصرفية الالكترونية عن غياب الاتصال المباشر بين المصرف وعملائه مما يحتم وجود وسائل تقنية تمكن الزبون من الولوج إلى حسابه الخاص عن طريق الخدمات الالكترونية التي يقدمها المصرف لتسهيل الاجراءات.

وتضمن الجدول السابق بعض هذه الوسائل التقنية الجديدة، وتتم عمليات غسيل الأموال عبرها بأشكال وأنواع متعددة تدخل ضمن مخاطر التقنيات المالية الحديثة، ومن أهم هذه الوسائل:

أ - وسائل الدفع الالكترونية:

 ا. مصارف الانترنت: هي عبارة عن وسيط يقوم ببعض العمليات المصرفية، وليست مصارف حقيقية، وتختلف عن المصارف الحقيقية، تتعامل مع زبنائها عبر شفرة سرية

١٨من بين المراجع:

د. صباح صاحب العريض، دور المصارف في مكافحة جريمة غسيل الأموال، ٢٠٠٩، موقع: https://www.asjp.cerist.dz/ د. مسعداوي يوسف، دور البنوك في محاربة عمليات غسيل الأموال غير المشروعة، مجلة الإدارة والتنمية للبحوث والدراسات، عدد

٥، موقع: https://www.asjp.cerist.dz/

في الكمبيوتر ويأمر الزبون الكمبيوتر بتحويل ما يرغب من أموال، وهي من أسهل وسائل غسيل الأموال وتحويلها إلى أموال مشروعة ١٩٠٠.

٢. النقود الالكترونية: وهي "نقود يمكن صرفها باستخدام البطاقات الذكية، أو استخدام الانترنت" ' '، وهي "قيمة نقدية في شكل وحدات ائتمانية مخزونة بشكل إلكتروني أو على أداة إلكترونية يحوزها المستهلك" ' '، وهذا يجعل استخدامها لغسيل الأموال أمرا سهلا نظرا لسرعة حركتها مما يصعب ملاحقتها، مقارنة بالنقود الورقية العادية.

٣. البطاقات البنكية:

تعرف ببطاقات الدفع الالكترونية لاعتمادها على الاجهزة الالكترونية في تسوية المعاملات المالية، عبارة عن "بطاقات بلاستيكية ومغناطيسية يصدرها البنك لصالح عملائه بدلا من حمل النقود"٢١، تستخدم لأغراض مصرفية متعددة مثل السحب النقدي، ومرونة تسديد العمليات التجارية المختلفة.

٤. الهاتف المصرفي: أصبح الهاتف اليوم من الوسائل المعتمدة في القيام بعمليات مصرفية على مدار الساعة، والهدف من ذلك تسهيل الخدمات المصرفية للزبون وهي إذ تقدم مزايا مثل مرونة التعامل والتوفير والسرعة، تسهل كذلك إجراءات غسيل الأموال وصعوبة إمكانية كشف مصادر عمليات الغسيل ومتابعتها ٢٠٠٠.

٣ - الآثار المترتبة عن عمليات غسيل الأموال:

تتج عن عمليات غسيل الأموال آثار خطيرة ذات أبعاد اقتصادية واجتماعية، نوجزها فيما يلي:

أ الآثار الاقتصادية: لا شد أن عمليات غسيل الأموال لها تأثير جلي على وضع اقتصاد الدول واستقراره، وتتضمن هذه الآثار الاقتصادية:

¹⁻ حسام العبد، غسيل الأموال في الألفية الثالثة، مجلة البنوك، الأردن، عدد ٩، مجلد ١٩، ٢٠٠٠، ص ١٦

^{``}د. نادية عبد الرحيم، ود. أمين بن سعيد، جريمة تبييض الأموال في ظل رقمنة الخدمات المصرفية، مجلة الدراسات الاقتصادية والمالية، جامعة الشهيد حمه لخضر، الوادي، الجزائر، عدد ١٠، جزء ٢، ٢٠١٧، ص ٣٢

المصطفى كافي، "النقود والبنوك الالكترونية في ظل التقنيات الحديثة"، دار رسلان للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، سورية،

٣٢. لسلوك مبارك، النقود الالكترونية بين الكبح والتشجيع لجريمة غسيل الأموال، مرجع مذكور، ص ١٦٤

٣٢. نادية عبد الرحيم، ود. أمين بن سعيد، جريمة تبييض الأموال في ظل رقمنة الخدمات المصرفية، مرجع مذكور، ص ٣٢

تأثيرها على سلامة الأداء المصرفي، والتحديات التي تواجهها المصارف جراء التعامل مع أصحاب هذه الأموال بعلم أو بدون علم، وقد ينتج عن هذا التعامل إفلاس بعض البنوك بسبب أعمال التزوير وغسيل الأموال ٢٠٠٠.

تسبب كذلك ضخامة حجم عمليات غسيل الأموال أحيانا فقدان السيطرة على السياسة المالية.

لعمليات غسيل الأموال كذلك آثار أخرى في الجانب الاقتصادي متمثلة في مخاطر ارتفاع معدل التضخم "حيث تستخدم هذه الأموال أحيانا في الاتجار والمضاربة في الأسهم والسندات دون عدم تحقيق قيمة مضافة للاقتصاد في البلدان مما يؤدي إلى ارتفاع المستوى العام للأسعار، وانخفاض القوة الشرائية للنقود ويسبب الزيادة على العملة الأجنبية وتأثر السلع المستوردة بانخفاض قيمة العملة المحلية"٠٠.

ب الآثار الاجتماعية: تترتب على عمليات غسيل الأموال جملة من المخاطر الاجتماعية التي تنعكس على الحياة الاجتماعية بشكل عام، ومن ذلك:

يتيح نفوذ مالكي الأموال غير المشروعة توسع نطاق عملياتهم مما يؤدي إلى زيادة نفقات الدولة للتصدى لهذه الظاهرة.

انتقال القوة الاقتصادية من الحكومة والسوق إلى أصحاب الأموال غير المشروعة ودعم الاقتصاد الموازي.

يسهم كذلك توسع عمليات غسيل الأموال إلى تغشي الغساد والجرائم في المجتمعات، وبالتالي فساد الأخلاق وعدم الاستقرار المالي، وهذا الفساد الأخلاقي يولد اضطرابا في القيم الاجتماعية وهدم الموروث الثقافي والعقدي للمجتمع، وهي مسألة خطيرة جدا، وتدخل ضمن المخاطر الأخلاقية ٢٠٠.

^{٢٤}عبد المولى سعيد، عمليات غسيل الأموال وانعكاسها على المتغيرات الاقتصادية والاجتماعية، المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب، عدد ٢٨، مجلد ١٤، ص ٢٦

ثالثا: الجهود الدولية والآليات المصرفية للوقاية من عمليات غسيل الأموال

ظهرت العديد من المبادرات الدولية تعنى بمكافحة عمليات غسيل الأموال لما تمثله من خطورة على المجتمع الدولي ككل، بالإضافة إلى تبني تشريعات وقوانين صارمة في أغلب الدول لمكافحة هذا النوع من العمليات، ومن أهم هذه الجهود الدولية المبذولة في هذا الصدد.

وتستخدم المصارف كذلك جملة من الآليات لمكافحة غسيل الأموال، خاصة في ظل تسارع التطورات التقنية والخدمات المصرفية المستخدمة عبرها، وللوقاية من خطر غسيل الأموال، وتسعى هذه المصارف باستمرار إلى تطوير آلياتها واستراتيجياتها بشكل محكم للحد من خطورة هذه الظاهرة.

١ - الجهود الدولية المكافحة لعمليات غسيل الأموال:

- أ. تبذل الأمم المتحدة جهودا مستمرة في مجال مكافحة غسيل الأموال من بين هذه الجهود: اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية، الصادر عن الهيئة عام ١٩٨٨، وكذلك توقيع ميثاق السيطرة على عمليات غسيل الأموال عام ٢٧٢٠٠٠.
- ب. مجموعة العمل الدولية لمكافحة غسل الأموال ()، تطور هذه المنظمة معايير متعلقة بمكافحة غسيل الأموال، وبدأت بوضع ٤٠ توصية خاصة بمكافحة غسيل الأموال، بالإضافة جملة تطبيقات تقوم بها مثل فحص مدى التزام الدول بتطبيق التوصيات ومدى توافق التشريعات والممارسات المطبقة مع التوصيات ٢٨.
- ج. **معايير لجنة بازل الدولية**: ساهمت لجنة بازل بجملة من الجهود المتعلقة بمكافحة غسيل الأموال، من بينها:

إصدار اللجنة لإرشادات متعلقة بمكافحة غسل الأموال (أهمها إزالة القيود الخاصة بالسرية المصرفية..)

إصدار مبادئ أساسية للرقابة الفعالة والحوكمة المصرفية تضمنت ١٣ مبدأ٢٠٠.

^{۷۲}د. على عبد الله أحمد شاهين، الاستراتيجيات المصرفية لمكافحة عمليات غسيل الأموال وسبل تطويرها، مرجع مذكور، ص ١٣ ۱۲۸ - ۱۲۸

۲۸المرجع السابق، ص ۱۳

^{٢٩}أميرة دريس، ود، الموشي محمد، استراتيجيات الحوكمة البنكية للوقاية من ظاهرة غسيل الأموال ومكافحتها، مجلة "الإدارة والتنمية للبحوث والدراسات"، عدد ١٠، ص ٢١٢.

يضاف إلى هذا جهود المنظمات الدولية المساهمة في إرساء العديد من القواعد والمبادئ الدولية الداعمة للتعاون الأمني والاقتصادي الدولي والمحلي، مثل جهود صندوق النقد الدولي، والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية "الانتربول".

٢ - الجهود العربية في مكافحة غسيل الأموال:

بالإضافة إلى الجهود الدولية المبذولة في مكافحة غسيل الأموال، هناك جهود على المستوى الإقليمي العربي، تقوم هذه الجهود بشكل أساسي على التعاون بين الدول العربية في مجال مكافحة الجريمة المنظمة وبالأخص عمليات غسيل الأموال، ومن أهم هذه الجهود ما بذلته جامعة الدول العربية ومجلس وزراء الداخلية العرب ومجلس التعاون الخليجي للحد من عمليات غسيل الأموال داخليا وخارجيا:

- مجلس وزراء الداخلية العرب عام ١٩٨٦، يتضمن المجلس العلم على إيجاد حلول واستراتيجيات أمنية عربية موحدة لمكافحة الجريمة المنظمة بما في ذلك جريمة غسل الأموال.
- مؤتمر وزراء الداخلية العرب ١٩٩٤، وتضمن عقد اتفاقية لمكافحة الاتجار غير
 المشروع في إطار التعاون الاقليمي.
- مؤتمر عمان الأردن ١٩٩٤، وتضمن معالجة موضوع غسيل الأموال الناتج عن جرائم الاتجار غير المشروع، وأهمية القضاء على هذا النوع من الجرائم.
- مؤتمر التعاون الأمني ١٩٩٦، وهدف إلى تحقيق التنسيق الدولي والإقليمي لمنع الجريمة وتعقبها ومصادرة الأموال المحققة منها ومكافحة جرائم غسيل الأموال ".

³⁰Basel Committee on Banking Supervision, "Corporate governance principles for banks", July 2016 Observe; www.bis.org/bcbs/publ/d328.htm

^٣عيسى لافي الصمادي، استراتيجية مكافحة الجريمة المنظمة في الإطار الدولي والإقليمي والوطني، مكافحة غسيل الأموال نموذجا، مجلة دراسات قانونية، عدد ٧، ص ٢٥-٢٧ بتصرف.

٣- الآليات المصرفية للوقاية من عمليات غسيل الأموال:

تتخذ المصارف جملة الآليات والاستراتيجيات سبيلا للحد من عمليات غسيل الأموال عبرها، مثل تطوير أنظمة المصارف ومواكبتها للتطورات التقنية بالإضافة إلى زرع الثقة في موظفي المصارف والمسؤولية الأخلاقية لأداء مهامهم بشكل صحيح، ومن بين أهم هذه الآليات الوقائية التي تضع البنوك تصديا لهذا النوع من الظواهر:

أ - تحصين الجهاز المصرفي من مخاطر عمليات غسيل الأموال:

يتضمن هذا التحصين:

- تطوير أنظمة برامج الرقابة الداخلية في المصارف والقطاعات العاملة في الأجهزة المصرفية، وخاصة في ظل التطورات التقنية المعاصرة.
- زرع روح المسؤولية لدى موظفي المصارف لأداء مهامهم، فالثقة عامل أساسي مؤثر على تعاملات البنك وتدخل ضمن المخاطر الأخلاقية للمصارف والمؤسسات المالية، وزرع هذه المسؤولية يسهم بشكل فعال في الوقاية من خطر غسيل الأموال وكشف العمليات المرببة.
- متابعة المصرف لكل التغيرات والقوانين على المستوى المحلي والإقليمي والدولي، بالإضافة إلى التطورات التقنية المتعلقة بالمجال.
- تبني برامج رقابية مصرفية تتضمن آليات التبليغ عن النشاطات المشبوهة وإعداد التقارير والتعاون مع الجهات المختصة في ذات الشأن.

ب -وضع ضوابط وقوانين داخل البنك لمكافحة غسيل الأموال:

ونجد أن أغلب المؤسسات المصرفية تتفق في وضع بعض المعايير المتوافق عليها للوقاية من عمليات غسيل الأموال، من أهم هذه المعايير:

- المعرفة المتمكنة للزبائن: من خلال التحقق من شخصياتهم الحقيقية، ويتأكد ذلك عند تقديم الخدمات المالية من:
 - فتح الحسابات بأنواعها المختلفة.

- ❖ تقديم القروض.
- ❖ الإيداع النقدى أو عبر الشيكات السياحية..
 - ❖ تنظيم عقد إيجار صناديق الأمانات
- ❖ عمليات الصندوق فوق ١٠٠٠٠ دولار أمريكي أو ما يعادلها من العملات
 الأخرى. ٢٢
- مراقبة حركات السحب والإيداع من المصرف المشبوهة، مثل تلك التي لا تتلاءم مع طبيعة نشاط العميل وليس لها مبرر اقتصادي، ومما يستدل به على هذا النوع من الأنشطة:
 - "فتح أكثر من حساب من غير مبرر لبعض الزبناء،
 - أن يقوم عدة أشخاص بإيداع أموال في نفس الحساب دون تقدير مبرر واضح لمصدرها
 - السحب المتكرر المفاجئ، وسرعة حركة الأموال في الحساب..""٣

رابعا: موقف الشريعة الإسلامية من عمليات غسيل الأموال:

بينت الشريعة الطرق الصحيحة لكسب المال وإنفاقه، فأمرت بكسبه عن طريق السعي في الأرض والعمل الجالب للكسب، مما يبيح تملك المال والاستمتاع به بطرق ووسائل مشروعة، وقد ربط الله بين عبادت به وكسب المال والاستمتاع به المال فقالة وكسب المال فقائنة مُنْوَاإِذَانُودِيَلِاصَّ لَا وَهُمْ عَقِفَا اللهِ عَوْلَ إِللهِ وَذَرُ والنَّبِيْ عَذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْكُنتُمُ تَعْلَمُونَ فَإِذَا اللهُ وَاللّهُ عَقِيرًا لللهِ وَذَرُ والنَّبِيْ عَذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْكُنتُمُ تَعْلَمُونَ فَإِذَا اللّهُ عَلَيْرًا لللّهِ وَاللّهُ عَلَيْرًا لللّهُ وَاللّهُ عَلَيْرًا لللهِ وَاللّهُ عَلَيْرًا لللهِ وَاللّهُ عَلَيْرًا لللهِ وَاللّهُ عَلَيْرًا لللهِ وَاللّهُ وَاللّهُ عَلَيْرًا لللّهُ وَاللّهُ عَلَيْرًا لللّهُ وَاللّهُ وَاللّهُ عَلَيْرًا لللّهُ وَاللّهُ عَلَيْرًا لللّهُ وَاللّهُ وَاللّهُ وَاللّهُ وَاللّهُ وَاللّهُ وَاللّهُ وَاللّهُ وَاللّهُ عَلَيْرًا لللّهُ وَاللّهُ واللّهُ وَاللّهُ اللّهُ وَاللّهُ واللّهُ وَاللّهُ وَاللّهُ وَاللّهُ وَاللّهُ وَاللّهُ وَاللّهُ وَال

وحيث أن الإنسان جبل في طبعه على حب المال، يقول تعالى الْمَالُوَالْبَنُونَزينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَالْبَاقِيَاتُالصَّالِحَاتُخَيْرٌ عِنْدَرَبِكَثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمَلا) "، فليس من حرج من تنوع طرق

^{٣٢}مجموعة باحثين، تطور أساليب غسيل الأموال ودور إجراءات الرقابة الوقائية في البنوك لتعزيز مواجهة الظاهرة، ص ١٠ موقع: /https://www.asjp.cerist.dz

^{۳۳}المرجع السابق، ص ۱۲

٣٤ سورة الجمعة، الآية ٩-١٠

٣٥ سورة الكهف، الآية ٤٦

كسب المال وإن كثرت، ولكن المشكلة تكمن في الطرق غير الشرعية لكسب المال، ويمكن حصر الأموال المحرمة في أصلين:

١ – أكـــل أمـــوال النـــاس بالباطـــل، وهـــو المــراد فـــي قولـــه تعــالى:
 ﴿يَاأَيُهَا الَّذِينَا مَنُوا لَاتَأْكُلُوا أَمْوَا لَكُمبَيْنَكُمبالْبَاطِل﴾ ""

٢ - تعدى حدود الله في التصرفات المالية.

ونهت الشريعة عن ثمانية أمور رئيسية استتبع النهي عنها النهي عن أمور كثيرة تفصيلية تتصل بها وتؤدى إليها، وهي: الربا، والغرر، والمقامرة، والغش، والغصب، والاحتكار، والرشوة، والتجارة في المواد المحرمة والضارة كالخمور والخنزير والميتة والأغذية الفاسدة، وثمن الكلب، ومهر البغي، ثمن الحر.. الخ

من هنا يتضح لنا أن التعامل في المواد المحرمة والضارة مثل الخمر والخنزير والمخدرات الحديثة وتجارة السلاح وتهريبه.. مثلا يدخل في الأموال المحرمة التي لا يجوز كسبها.

ولم يستخدم الفقهاء مصطلح غسل الأموال ولا مصطلح الأموال القذرة، و"يتبين أن استخدام هذا المصطلح مجازي حيث لا تصح العمليات التي تبنى على الكذب والخداع والتي ظاهرها الغسل والتطهير وحقيقتها القذارة"^{٢٨}.

ومن أهم التعريفات الفقهية المبينة لمصطلح غسر الأموال ما ذكره أحمد الربيش في أن غسل الأموال هو: "تنظيف المال الحرام بخلطه مع المباح أو تحويل ثمنه إلى الأوجه المباحة ليصبح طاهرا" "

أما عن غسل هذه الأموال الناتجة عن هذه الأعمال فتكييفها شرعا ينقسم إلى قسمين:

أولا: غسل الأموال بالمعنى الحقيقي "الطهارة والتنظيف"، وذلك ينطبق على:

■ الأموال الحلال: فتخرج الحقوق الواجبة منها في مواقيتها الشرعية ومقاديرها (من هذه الحقوق مثلا: زكاة المال، زكاة الفطر، الكفارات، النفقات الواجبة شرعا، الديات..)

٣٦ سورة النساء، الآية ٢٩

٣٠د. محمد نبيل غنايم، غسل الأموال، المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي بجامعة أم القرى، ص ٢١،

^{٢٨} أفضال السيد صديق كردمان، تجريم غسل الأموال في الفقه والقانون، منصة المنهل الالكترونية، ص ٨

٣٩ حمد الربيش، جرائم غسل الأموال في ضوء الشريعة والقانون، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، دلط ١٤٢٥هـ، ص

- الأموال الحرام: حكمها التخلص منها،
- ◄ مختلطة: بعضها حلال وبعضها حرام: إعادة المحرم إلى أصحابه إن كانوا معروفين وإلا تصدق به' .

ثانيا: غسل الأموال بالاصطلاح المستخدم والشائع اليوم، والذي يعني "تزييف الحقائق وتحويل الأموال المحرمة إلى أموال مشروعة في الظاهر وإخفاء حقيقة كسبها والتهرب من القوانين والخشية من الناس"¹³.

فغسل هذه الأموال ومحاولة إضفاء الشرعية عليها غير مشروع لأنها تدخل ضمن الكسب الحرام، بالإضافة إلى أن هذا الغسل في حقيقته خدام وتضليل وأكل لأموال الناس بالباطل وتهرب من القانون.

المرجع السابق، ص ٣٠

ا المرجع السابق، ص ٣١

خلاصة بأهم النتائج:

بينت الشريعة جملة من الضوابط لكسب المال الحلال وطرق إنفاقه، وبالمقابل حرمت كل ما من شأنه أن يفضى إلى أكل أموال الناس بالباطل.

مصطلح غسيل الأموال بمفهومه اليوم القائم على الخداع والكذب وقذارة المال بدل نظافته هل أكل لأموال الناس بالباطل الوارد النهى عنه في القرآن الكريم، وتهرب من القانون فهو جريمة مركبة.

يستغل أصحاب غسيل الأموال التقنيات الحديثة لتحقيق أهدافهم المتمثلة في إضفاء الشرعية على أموالهم، متجاوزين بذلك كل الأعراف والقوانين الدولية الرادعة لهذا النوع من العمليات، وتشكل هذه الأعمال خطرا أخلاقيا يتمثل في الفساد الذي يتفشى ويتزايد بسبب هذه الأعمال وفي ظل التطورات التقنية الحديثة كذلك.

نستنتج من هذا البحث أن عمليات غسيل الأموال كانت موجودة وهي في نمو وتطور متزايد خاصة في ظل التقنيات المصرفية الحديثة.

كذلك أن من الآثار المترتبة على تفشي عمليات غسيل الأموال منها ما هو اقتصادي وما هو اجتماعي وأنه بقدر ما للتقنيات المصرفية من منافع اقتصادية إلا أنها لا تخلو من سلبيات ومخاطر معتبرة.

ونجد أن المؤسسات المصرفية تحاول تطوير الآليات التي تكافح هذه الظاهرة، من خلال تنوعها، بالإضافة إلى الجهود الدولية المبذولة في المجال.

ومما يوصي به البحث أهمية تطوير آليات دولية متماشية مع التطور التقني اليوم، ومواكبة للأخطار المتزايدة خاصة فيما يتعلق بالتقنيات المالية.

أهم المراجع والمصادر:

القرآن الكريم

إبراهيم حامد طنطاوي، المواجهة التشريعية لغسيل الأموال في مصر "دراسة مقارنة"، القاهرة: دار النهضة العربية، ٢٠٠٣، أحمد الربيش، جرائم غسل الأموال في ضوء الشريعة والقانون، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، د.ط ٢٥٥ه،

أحمد فارس عران، المخاطر الأخلاقية والأزمة العالمية المعاصرة وجهة نظر إسلامية، مجلة إسلامية المعرفة، السنة السادسة عشرة، العدد ۲۲، ۲۲۱، ۲۰۱۱،۲۲۱،

أفضال السيد صديق كردمان، تجريم غسل الأموال في الفقه والقانون، منصة المنهل الالكترونية،

أمجد سعود قطيفان الخريشة، جريمة غسيل الأموال، رسالة ماجستير منشورة، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ط١، ٢٠٠٦،

أميرة دريس، ود، الموشي محمد، استراتيجيات الحوكمة البنكية للوقاية من ظاهرة غسيل الأموال ومكافحتها، مجلة "الإدارة والتنمية للبحوث والدراسات"، عدد ١٠،

حسام العبد، غسيل الأموال في الألفية الثالثة، مجلة البنوك، الأردن، عدد ٩، مجلد ١٩، ٢٠٠٠،

د. صباح صاحب العريض، دور المصارف في مكافحة جريمة غسيل الأموال، ٢٠٠٩، موقع: /https://www.asjp.cerist.dz

د. على عبد الله أحمد شاهين، الاستراتيجيات المصرفية لمكافحة عمليات غسيل الأموال وسبل تطويرها، دراسة تطبيقية على المصارف العاملة في فلسطين، يونية ٢٠٠٩،

د. لسوس مبارك، النقود الالكترونية بين الكبح والتشجيع لجريمة غسيل الأموال، مجلة الاقتصاد الجديد، عدد ٠٠، ديسمبر

د. محمد نبيل غنايم، غسل الأموال، المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي بجامعة أم القري،

د. مسعداوي يوسف، دور البنوك في محاربة عمليات غسيل الأموال غير المشروعة، مجلة الإدارة والتنمية للبحوث والدراسات، عدد ٥، موقع: /https://www.asjp.cerist.dz

د. نادية عبد الرحيم، ود. أمين بن سعيد، جريمة تبييض الأموال في ظل رقمنة الخدمات المصرفية، مجلة الدراسات الاقتصادية والمالية، جامعة الشهيد حمه لخضر، الوادي، الجزائر، عدد ١٠، جزء ٢، ٢٠١٧،

سامر مظهر قنطقجي، اقتصاد الظل الرقمي، مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية، عدد ٨١، فبراير ٢٠١٩،

سعاد جواني، مصادر جريمة تبييض الأموال (عمليات غسيل الأموال)، ص ٦-١، موقع: /https://www.asjp.cerist.dz
سعاد جواني، مصادر جريمة تبييض الأموال (عمليات غسيل الأموال)، القاهرة، دار النهضة العربية، ١٩٩٧،

عبد الحميل عبد المطلب، العولمة واقتصاديات البنوك، الدار الجامعية، الاسكندرية، مصر، ٢٠٠١،

عبد المولى سعيد، عمليات غسيل الأموال وانعكاسها على المتغيرات الاقتصادية والاجتماعية، المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب، عدد ٢٨، مجلد ١٤

عوض الله صفوت، الاثار الاقتصادية لعمليات غسيل الأموال ودور البنوك في مكافحتها، مجلة الحقوق، مجلد ٢٩، عدد٢،

عيسى لافي الصمادي، استراتيجية مكافحة الجريمة المنظمة في الإطار الدولي والإقليمي والوطني، مكافحة غسيل الأموال نموذجا، مجلة دراسات قانونية، عدد ٧،

مجموعة باحثين، تطور أساليب غسيل الأموال ودور إجراءات الرقابة الوقائية في البنوك لتعزيز مواجهة الظاهرة، موقع البوابة المجلات الجزائرية، /https://www.asjp.cerist.dz

مصطفى طاهر، المواجهة التشريعية لظاهرة غسل الأموال المتحصلة من جرائم المخدرات، القاهرة، ٢٠٠٢، مصطفى كافي، "النقود والبنوك الالكترونية في ظل التقنيات الحديثة"، دار رسلان للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، سورية، ٢٠١١،

نعناعة جلاب، بوحفص، آليات العمل المصرفي في الجزائر والوقاية من جريمة تبييض الأموال ومكافحتها"، مجلة الأبحاث الاقتصادية، العدد ٢٠٠٨، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سعد دحلب، البليدة، الجزائر، ٢٠٠٨،

المراجع الأجنبية:

Basel Committee on Banking Supervision, "Corporate governance principles for banks", July 2016 Observe; www.bis.org/bcbs/publ/d328.htm
Dembe, Allard E. and Leslie I. Boden. Moral Hazard: A Question of Morality? New Solutions. 10 (3), 2000,